STATE OF KUWAIT
COUNCIL OF MINISTERS
CENTRAL AGENCY FOR PUBLIC TENDERS

دولة الكويت
مجلس الوزراء
الجهاز المركزي للمناقصات العامة

2993/5
2017/02/15

صادر مكتب الأمين العام
رقم: ٩٩٤
تاريخ: ٢٠١٧/٢/١٩

تعميم رقم (2) لسنة 2017
بشأن المادة (33) من قانون المناقصات العامة رقم 49 لسنة 2016

نظراً لنفاذ القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة واستناداً الى المادة (33) من هذا القانون والتي تنص على:

"انه يجب على الجهات الحكومية إعداد و نشر خططها السنوية الملزمة لعقود التوريد و المقولات و الخدمات، و تلتزم بإعداد جدول عن المناقصات و التأهيلات التي ستطرح من قبلها خلال مدة أدناها (90) تسعين يوم قبل طرحها مع و جود نبذة عن المناقصة أو التأهيل، و بناء عليه يحظر التعاقد بقصد استنفاذ الاعتمادات المالية كما يحظر التعاقد في الشهر الأخير من السنة المالية إلا في الحالات الاستثنائية التي تقتضيها ضرورة العمل وبموافقة الوزير المشرف على الجهة الحكومية المختصة"

فعليه يرجى من كافة الجهات العامة الخاضعة لأحكام هذا القانون الالتزام بتطبيق المادة (33) المذكورة اعلاه وتزويد الجهاز المركزي للمناقصات العامة بالخطة السنوية حتى يتسنى نشرها في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الالكتروني.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

الأمين العام
للجهاز المركزي للمناقصات العامة
فهدي إبراهيم عبدالرزاق العيسى

الفاضل/ الامين العام المحترم الشؤون المالية
المحترم
مع التحية
٢٠١٧/٢/١٩

جامعة الكويت
الأمين العام ..... الوارد .....
التاريخ ١٥/٢/٢٠١٧
رقم القيد ٨١٨ | عدد الرفقات — | التوقيع

الأخ.. مدير ادارة المشتريات المحترم
لاتحاد اللازم
مع الشكر

F_ALWEHAIB